



قرار

بشأن اختتام الدورة العادية الأولى للمجلس، برسم سنة 2024

إن الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية؛

بناء على قراره رقم 1/1 الصادر بتاريخ 11 رجب 1445، الموافق ل 30 يناير 2024،

بشأن افتتاح الدورة العادية الأولى للمجلس برسم سنة 2024؛

وبناء على النظام الداخلي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، ولاسيما

المادة 14 منه.

قرر ما يلي:

مادة فريدة:

يعلن الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية عن اختتام الدورة

العادية الأولى للمجلس برسم سنة 2024، والمنعقدة منذ يوم الثلاثاء 18

رجب 1445، الموافق ل 30 يناير 2024؛

وسيتم الإعلان عن نتائج الدورة فور استيفاء الإجراءات المنصوص عليها في

المادة 68 من القانون التنظيمي للمجلس.

حرر بمقر المجلس بالرباط في 19¹ من 1446 الموافق 25 يونيو 2024

الرئيس المنتدب
للمجلس الأعلى للسلطة القضائية

محمد عبد النبوي

